

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢١

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/١٩) بمساحة ٢,٥ فدان

بما يعادل ٢١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٦)

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ باسل ياسر محمد سمير عبده أحمد

بولاية والده/ ياسر محمد سمير عبده أحمد

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٧ الموافق على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغائها تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضي في ضوء إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/٢٠١٩ الموافق على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٢٠ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ باسل ياسر محمد سمير عبده أحمد بولاية والده/ ياسر محمد سمير عبده أحمد لقطعة الأرض رقم (٢/ ١٩) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى ، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤٤٢٩١) بتاريخ ١/٣/٢٠٢١ بشأن مراجعة المخطط الخاص بقطعة الأرض رقم (٢/ ١٩) بمساحة ٢م١٠٥٠٠ بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٩/٣/٢٠٢١ ؛
وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤٦٢٣٠) بتاريخ ٢٣/٣/٢٠٢١ به اللوحات النهائية للمشروع الخاص بقطعة الأرض رقم (٢/ ١٩) بمساحة ٢م١٠٥٠٠ بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٩٤٤٣) بتاريخ ١٠/٥/٢٠٢١ مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقيع والإفادة بكامل موقف المشروع ؛
وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٧/٥/٢٠٢١ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛
وعلى التمهدين المقدمين من وكيل المخصص له قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منها فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢١/١/٢٠٢٠ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ باسل ياسر محمد سمير عبده أحمد بولاية والده/ ياسر محمد سمير عبده أحمد باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/ ١٩) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ م^٢ الواقعة بالحوض رقم (٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ، والمخصصة لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيني ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛
وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٣/٦/٢٠٢١ والمنتبهة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـرـر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/ ١٩) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠م^٢ (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ باسل ياسر محمد سمير عبده أحمد بولاية والده/ ياسر محمد سمير عبده أحمد لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢- يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢١/١/٢٠٢٠ فى الدعوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣- يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦- يلتزم المخصص له بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧- يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائى - طريق مهد) وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩- يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٠- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/ ١٩)

بمساحة ٢م^{١٠٥٠٠} بما يعادل ٢,٥ فدان

الواقعة بالحوض رقم (٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ،

والمخصصة للسيد/ باسل ياسر محمد سمير عبده أحمد

لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد العينى ، وفقاً للتعاقد المبرم

بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٨

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢م^{١٠٥٠٠} أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م^{٥٢٥٠} أى ما يعادل ١,٢٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م^{١٥٧٠} بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة للبولبات وغرف الأمن بمساحة ٢م^٥ (F.P) أى ما يعادل ٠,٠٠١ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢م^{٣٤١٢,٤٩} أى ما يعادل ٠,٨١٢ فدان وتمثل نسبة (٣٢,٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م^{٩٣٥,٠٣} أى ما يعادل ٠,٢٢٣ فدان وتمثل نسبة (٨,٩١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢م^{٨٩٧,٤٨} أى ما يعادل ٠,٢١٤ فدان وتمثل نسبة (٨,٥٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٥٢٥٠م^٢ أى ما يعادل ١,٢٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ١٥٧٠م^٢ بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٥%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول قطع الأراضي السكنية :

| رقم القطعة | مساحة القطعة (م ^٢) | مساحة الدور الأرضى (م ^٢) F.P | النسبة البنائية لقطعة الأرض | النموذج | عدد الوحدات | الارتفاع |
|------------|--------------------------------|--|-----------------------------|-----------------|-------------|------------|
| ١ | ٦٣٥,٣٩ | ١٣٥ | ٪٢١,٢٥ | فيلا منفصلة | ١ | أرضى + أول |
| ٢ | ٦٣٥,٣٩ | ١٣٥ | ٪٢١,٢٥ | فيلا منفصلة | ١ | أرضى + أول |
| ٣ | ٤٨٩,٥٠ | ١٨٠ | ٪٣٦,٧٧ | فيلات شبه متصلة | ٢ | أرضى + أول |
| ٤ | ٤٨٩,٥٠ | ١٨٠ | ٪٣٦,٧٧ | فيلات شبه متصلة | ٢ | أرضى + أول |
| ٥ | ٤٨٩,٥٠ | ١٨٠ | ٪٣٦,٧٧ | فيلات شبه متصلة | ٢ | أرضى + أول |
| ٦ | ٤٨٩,٥٠ | ١٨٠ | ٪٣٦,٧٧ | فيلات شبه متصلة | ٢ | أرضى + أول |
| ٧ | ٣٨٥,٥٨ | ١٠٠ | ٪٢٥,٩٣ | فيلا منفصلة | ١ | أرضى + أول |
| ٨ | ٣٨٥,٥٨ | ١٠٠ | ٪٢٥,٩٣ | فيلا منفصلة | ١ | أرضى + أول |
| ٩ | ٣٨٠,٠٢ | ١٠٠ | ٪٢٦,٣١ | فيلا منفصلة | ١ | أرضى + أول |
| ١٠ | ٤٩٠,٠٢ | ١٨٠ | ٪٣٦,٧٣ | فيلات شبه متصلة | ٢ | أرضى + أول |
| ١١ | ٣٨٠,٠٢ | ١٠٠ | ٪٢٦,٣١ | فيلا منفصلة | ١ | أرضى + أول |
| الإجمالى | ٥٢٥٠ | ١٥٧٠ | | | ١٦ | |

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :**

- (أ) نسبة أراضى الإسكان لا تزيد على (٥٠%) من إجمالي مساحة المشروع .
- (ب) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع .
- (ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .
- (د) يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بالسطح (٢٥%) من المسطح المسموح ببناؤه بالدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- (هـ) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- (و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- (ز) الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى داخل قطع الأراضى السكنية .
- (ح) يسمح بإقامة بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .
- (ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع المطللة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- (ي) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .

(ك) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م^٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ل) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصا / فدان - والكثافة السكانية المحققة ٢٨ شخصا / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

| إجمالى مساحة الأرض = ٢,٥ فدان ٢١٠,٥٠٠ | النسبة البنائية ١٥٪ = ٢١٥٧٥ | إجمالى مساحة الدور | الاستعمال |
|---|--------------------------------|---------------------|-----------------|
| | | F.P الأرضى (٢م) | |
| | | النسبة البنائية F.P | |
| | | | |
| | | ١٥٧٠ | سكنى |
| | | ٥ | غرف أمن وبوابات |
| | | ١٥٧٥ | الإجمالى |


الإشتراطات العامة


- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للفيلاط السكنية (أرضى + أول) ويسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور السطح وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القواط المسلحة ويسمح بإقامة البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥- غرف مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضى ووفقاً لإشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السيد/ باسل ياسر محمد سمير عبده ، على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البدرورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩- يتولى المالك السماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منه والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ
(إمضاء)

طرف أول
(إمضاء)





الخطط

١- خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لسنة ٢٠٢٢م
٢- خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لسنة ٢٠٢٣م
٣- خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لسنة ٢٠٢٤م
٤- خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لسنة ٢٠٢٥م
٥- خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لسنة ٢٠٢٦م
٦- خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لسنة ٢٠٢٧م
٧- خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لسنة ٢٠٢٨م
٨- خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لسنة ٢٠٢٩م
٩- خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لسنة ٢٠٣٠م

البيانات

١- التكلفة الإجمالية للمشروع ١٥٠٠٠٠٠٠٠
٢- القيمة المضافة للمشروع ١٠٠٠٠٠٠٠٠
٣- عدد العاملين بالمشروع ١٠٠٠
٤- عدد الوحدات السكنية التي سيتم بناؤها ١٠٠
٥- عدد الوحدات التجارية التي سيتم بناؤها ١٠
٦- عدد الوحدات الصناعية التي سيتم بناؤها ١٠
٧- عدد الوحدات المختلطة التي سيتم بناؤها ١٠
٨- عدد الوحدات المكتبية التي سيتم بناؤها ١٠
٩- عدد الوحدات التعليمية التي سيتم بناؤها ١٠
١٠- عدد الوحدات الرياضية التي سيتم بناؤها ١٠

البيانات الإضافية

١- نوع المشروع
٢- نوع التمويل
٣- نوع التأمين
٤- نوع الضمان
٥- نوع الكفيل
٦- نوع المالك
٧- نوع المستفيد
٨- نوع الجهة المشرفة
٩- نوع الجهة المنفذة
١٠- نوع الجهة المالكة

البيانات المالية

| البيانات المالية | البيانات الفعلية | البيانات المتوقعة | البيانات المقدرة |
|--|------------------|-------------------|------------------|
| التكلفة الإجمالية للمشروع | ١٥٠٠٠٠٠٠٠ | ١٥٠٠٠٠٠٠٠ | ١٥٠٠٠٠٠٠٠ |
| القيمة المضافة للمشروع | ١٠٠٠٠٠٠٠٠ | ١٠٠٠٠٠٠٠٠ | ١٠٠٠٠٠٠٠٠ |
| عدد العاملين بالمشروع | ١٠٠٠ | ١٠٠٠ | ١٠٠٠ |
| عدد الوحدات السكنية التي سيتم بناؤها | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ |
| عدد الوحدات التجارية التي سيتم بناؤها | ١٠ | ١٠ | ١٠ |
| عدد الوحدات الصناعية التي سيتم بناؤها | ١٠ | ١٠ | ١٠ |
| عدد الوحدات المختلطة التي سيتم بناؤها | ١٠ | ١٠ | ١٠ |
| عدد الوحدات المكتبية التي سيتم بناؤها | ١٠ | ١٠ | ١٠ |
| عدد الوحدات التعليمية التي سيتم بناؤها | ١٠ | ١٠ | ١٠ |
| عدد الوحدات الرياضية التي سيتم بناؤها | ١٠ | ١٠ | ١٠ |

